

عمدة القاري

6926 - حدثنا (محمد بن مقاتل أبو الحسن) أخبرنا (عبد الله) أخبرنا (شعبة) عن (هشام بن زيد بن أنس بن مالك) قال سمعت (أنس بن مالك) يقول مر يهودي برسول الله فقال السام عليك فقال رسول الله وعليك فقال رسول الله أتدرون ما يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله ألا تقتله قال لا إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم .
انظر الحديث 6258 .

مطابقته للترجمة طاهرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وهشام بن زيد يروي عن جده أنس بن مالك .

والحديث أخرجه النسائي في اليوم واللييلة عن زيد بن حزم .
قوله السام عليك هكذا عليك بالإفراد ولم يختلف أحد أن لفظ عليك بالإفراد في حديث أنس وكذا في رواية الكشميهني في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وهذا الحديث الذي يليه وفي رواية غيره عليكم وكذا الخلاف في حديث ابن عمر الذي بعده قوله ألا نقتله كلمة ألا للتحضيض قوله قال لا أي قال رسول الله لا تقتلوه .

وفيه حجة طاهرة للكوفيين منهم أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه فإن قلت الواو في عليك تقتضي التشريك قلت معناه وعليك ما تستحق من اللعنة والعذاب أو ثمة مقدر أي وأنا أقول وعليك أو الموت مشترك أي نحن وأنتم كلنا نموت قاله الكرمانى .

6927 - حدثنا (أبو نعيم) عن (ابن عيينة) عن (الزهري) عن (عروة) عن (عائشة) السام عليكم بل فقلت عليك السام فقالوا النبي على اليهود من رهط استأذن قالت ها واللجنة فقال يا عائشة إن الله رقيق يحب الرفق في الأمر كله قلت أو لم تسمع ما قالوا قال قلت وعليكم .

مطابقته للترجمة طاهرة وأبو نعيم بضم النون الفضل بن دكين يروي عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن هشام عن عائشة .

والحديث مضى في الأدب في باب الرفق في الأمر كله ومضى الكلام فيه وأخرجه مسلم في الاستئذان عن عمر والناقد وزهير بن حرب وأخرجه الترمذي فيه والنسائي في التفسير وفي اليوم واللييلة جميعا عن سعيد بن عبد الرحمن عن سفيان .

قوله رهط قد ذكرنا غير مرة أن الرهط من الرجال ما دون العشرة ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وجمعه أرهط وأرهاط وأراهط جمع الجمع .

6928 - حدثنا (مسدد) حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ومالك بن أنس قالا حدثنا عبد الله

بن دينار قال سمعت ابن عمر Bهما يقول قال رسول الله ﷺ إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون سام عليك فقل عليك .
انظر الحديث 6257 .

مطابقته للترجمة طاهرة و (يحيى بن سعيد) القطان وسفيان بن عيينة .
والحديث أخرجه النسائي في اليوم واللييلة عن قتيبة بن سعيد والحارث بن مسكين .
قوله سام عليك ويروى السام عليكم قوله فقل عليك ويروى عليكم قال الكرمانى قوله فقل
المقام يقتضى أن يقال فليقل أمرا غالبا وأجاب بأن قوله أحدكم فيه معنى الخطاب لكل أحد .

5 - .

(باب .

(.

أي هذا باب ذكر بغير ترجمة على عادته في مثل هذا فهو كالفصل لما قبله من الباب ولفظ
باب محذوف عند ابن بطال وألحق حديث ابن مسعود في الباب الذي قبله